



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

تعميم وسيط رقم ٥٣١

للمصارف و للمؤسسات المالية ولمفوضي المراقبة

نودعكم رباطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٣١٢٨ تاريخ ٢٠١٩/١١/١ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ المتعلق ببيان الوضع المالي وبيان الدخل المعدين للنشر المرفق بالتعميم الأساسي رقم ٣٣.

بيروت، في ١ تشرين الثاني ٢٠١٩

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

قرار وسيطر رقم ١٣١٢٨

تعديل القرار الأساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤

إن حاكم مصرف لبنان،
بناءً على قانون النقد و التسليف، لاسيما المادتين ١٤٦ و ١٧٩ منه،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ وتعديلاته المتعلقة بالميزانية وبيان
الدخل المعدين للنشر،
وبناءً على الصلاحيات التي تعود للحاكم بغية تأمين عمل مصرف لبنان استناداً الى مبدأ
استمرارية المرفق العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمنح المصارف المرخص لها بطرح أسهمها للاكتتاب العام أو للتداول
في الأسواق المالية المنظمة مهلة لغاية ٢٠١٩/١٢/٣١ لنشر البيانين المشار
اليهما في الفقرة الثانية من المادة الأولى من القرار الأساسي رقم ٦٥٧٤
تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ والعائدين للفصل الثالث من العام ٢٠١٩.»

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ١ تشرين الثاني ٢٠١٩

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه